

عنه حد ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصبار وقد  
المصدوق وعن أبي هريرة يشبهه وفي صحيح مسلم عن أبي سلمة  
المجولي في حديثه تحسب الامم عوف بن مالك لا ينحوت  
ونظاير شيوخ فمضى الكلام حديثي البراء وهو غير منهم كما علمت  
فمضوا بما اخبرتم عنه فالواو قول ابن معين ان البراء اصحاب  
فيخرج عن هذا الكلام ولا وجه له لان عبد الله بن يزيد صحابته  
ايضا معقود في الصحابة وفي هذا الحديث هذا الاذنب من  
اب الصلاة وهو ان السنة ان لا ينحى للمامور للتعجور حتى ينعى  
الا ما رجسته على الارض الا ان يعلم من حاله انه لو اخر الى هذا  
المحدث لرفع الامام من السجود قبل سجوده قال صاحبنا  
رحمهما الله في هذا الحديث وغيره ما يقتضي مجموع ان السنة  
للمامور لا يخرج الامام قليلا بحيث يشرع في الركن بعد شروعه  
وقبل فراغه منه والله اعلم **قوله** حد ثنا امان وعنه عن المحكم  
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء لما تكلم فيه الدارقطني  
وقال المحدث محمودا لعبد الله بن يزيد عن البراء لم يقل احد  
عن ابن ابي ليلى غير امان بن تغلب عن المحكم وقد خالفنا  
عرقه فقال عن المحكم عن عبد الله بن يزيد عن البراء وغير امان  
حفظ منه هذا الكلام الدارقطني وهذا الاعتراض لا يقبل بل  
ابان ثقة تفعل ساقوجب قبوله ولم يتحقق كذبه وغيبه  
ولا امتناع في ان يكون ضروريا عن ابن يزيد وبن ابي ليلى  
والله اعلم **قوله** لا يجوز احد منا ظهره حتى يراه قد سجد هكذا  
هو في هذه الرواية الا يخرج من روايات البراء يمتنع بالواو  
وباقى روايات ورؤية عمرو بن حزم بعد ما طها يحيى بالواو  
وكلاهما صحيح فهما لغتان حكاهما الجوهري وغيره حديث  
وحدثت لكن الاكثر ومعناه عطفته ويشبه حديث العسوة

وحنوته

وحنوته عطفته **قوله** عن الوليد بن سريع هو يرفع اليدين  
المهله وكبير الرا **قوله** تعالني فلا اقيم بالمحسن قال المفسرون  
واهل اللغة هي النجوم النخلة وهي مستزرى وعطار ودر الزهرج  
والمرنج وزحل هكذا قاله اكثر المفسرون وهو مروي عن علي  
ابن ابي طالب رضي الله عنه وفي رواية عنه انها هفت النخلة  
والشمس والقمر وعن الحسن هي كل النجوم وقيل غير ذلك والحسن  
التي تحسب اي ترجع في مجراها والكنس التي تحسب اي تدخل كناسها  
اي تعيب في المواضع التي تعيب فيها والكنس جمع كائس **باب**  
**ما يقول اذا رفع راسه من الركوع قوله** وحدنا ابو بكر بن  
ابي شيبة قال حد لنا ابو معاوية وكيع عن الاعرج عن عبيد  
ابن الحسن عن ابن ابي اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا ارفع ظهره من الركوع قال يسمع الله بن حرم المهر زينا  
لك الحمد على السموات وعلى الارض وعلى ما شئت من شئ بعد  
هذا الاسناد كوفيون **وقوله** على هو ينصب الهمة ورفعها  
والنصب اشهر وهو الذي اختاره ابن خالوية ورجحه واطنت  
في الاستدلال له وجوز الرفع على انه مرجوح وحكي عن الرضا  
انه يتعين الرفع ولا يجوز غيره وبالجملة في انكار النصب وقد  
ذكرت كل ذلك بدلائله مختصرا في نهديب الاسماء واللغات  
قال العلماء معناه حمدا لو كان احسانا للسموات والارض  
وفي هذا الحديث فوائد منها استحباب هذا الذكر ومنها وجوب  
الاعتدال ووجوب الطائفة فيه وانه يستحب لكل متصل من  
امام ومامور ومنفرد ان يقول يسمع الله بن حرم زينا لك الحمد  
ويجمع بينهما فيكون قوله يسمع الله بن حرم في حال ارتعائه و  
وقوله زينا لك الحمد في حال اعتداله لقوله صلى الله عليه وسلم  
وسلم صلوا كما رايتوني صلى رواه البخاري **قوله** يسمع الله